

الحدود في الكتاب والسنة

الحدود التي وردت
في كتاب الله
تعالى وسنة النبي
صلى الله عليه
وسلم



حد القتل العمد

القتل قصاصا (إلا إن عفى عنه
أولياء المقتول أو رضوا بالديته)

قال الله تعالى

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ
الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ
بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ فَمَنْ عَفَىٰ لَهُ مِنْ
أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ
بِإِحْسَانٍ ﴿١٧٨﴾

سورة البقرة

الحدود في الكتاب والسنة



ملاحظة هامة :
الذي يقيم الحد هو
الإمام أو نائبه

AlBetaqa.com

حد الزنا

(الزاني المحصن)

الرجم بالحجارة حتى الموت

عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال :
رأيت ماعز بن مالك حين جيء به إلى النبي
صلى الله عليه وسلم . رجل قصير أعضل .
ليس عليه رداء . فشهد على نفسه أربع
مرات أنه زنى . فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم : فلعلك ؟ قال : لا . والله
إنه قد زنى الآخر . قال : فرجمه

متفق عليه
واللفظ لمسلم

الحدود في الكتاب والسنة



ملاحظة هامة :
الذي يقيم الحد هو
الإمام أو نائبه

حد الزنا

(الزاني غير المحصن)

الجلد مائة جلدة وتغريب عام

قال الله تعالى

﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا
مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ
إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلِيَشْهَدَ
عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾

سورة النور

الحدود في الكتاب والسنة



ملاحظة هامة :
الذي يقيم الحد هو
الإمام أو نائبه

حد الردة

القتل

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

من بدل دينه
فاقتلوه

رواه البخاري

الحدود في الكتاب والسنة



ملاحظة هامة :
الذي يقيم الحد هو
الإمام أو نائبه

حد الخمر

الجلد أربعون جلدة
وتجوز الزيادة إلى ثمانين تعزيرا

عن السائب بن يزيد رضي الله عنه قال :
كنا نؤتى بالشرب على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم
وإمرة أبي بكر وصيرا من خلافة عمر ،
فنقوم إليه بأيدينا ونعالنا وأرديتنا ،
حتى كان آخر إمرة عمر ، فجلد أربعين
، حتى إذا عتوا وفسقوا جلد ثمانين

رواه البخاري

الحدود في الكتاب والسنة



ملاحظة هامة :
الذي يقيم الحد هو
الإمام أو نائبه

حد السرقة

قطع اليد من مفصل الكف

قال الله تعالى

﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا
أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا
مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾

سورة المائدة

الحدود في الكتاب والسنة

ملاحظة هامة :
الذي يقيم الحد هو
الإمام أو نائبه



AlBetaqa.com

حد البغي

مقاتلة الفئة الباغية

قال الله تعالى

﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ
أَفْتَلَوْا فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَت
إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي
حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ
فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا
إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾

سورة الحجرات

الحدود في الكتاب والسنة



ملاحظة هامة :
الذي يقيم الحد هو
الإمام أو نائبه

AlBetaqa.com

حد القذف

الجلد ثمانون جلدة

قال الله تعالى

وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا
بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً
وَلَا يَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةٌ أَبَدًا وَأُولَئِكَ
هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٤﴾

سورة النور

الحدود في الكتاب والسنة



ملاحظة هامة :
الذي يقيم الحد هو
الإمام أو نائبه

حد الحراية

(قطع الطريق)

يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم
وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض
بناءً على اجتهاد القاضي

قال الله تعالى

﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ
اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا
أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ
أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ
أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ﴾ (٣٣)

سورة المائدة

الحدود في الكتاب والسنة



ملاحظة هامة :
الذي يقيم الحد هو
الإمام أو نائبه

AlBetaqa.com

الحدود في الكتاب والسنة

لا تنسوا إخوانكم
في موقع البطاقة
الدعوي من صالح
دعائكم

